

## ميثاق واجبات وأخلاقيات عضو المجلس العلمي واللجان التابعة له

- ١- يجب على العضو الانتظام في حضور جلسات المجلس واللجان التابعة له والإعداد لها .
- ٢- يجب على العضو مراعاة مبدأ النزاهة العلمية والالتزام التام بالحياد والموضوعية في كل ما يمارسه من أعمال داخل المجلس واللجان التابعة له .
- ٣- يجب على العضو الممثل لكليته في المجلس التأكد من مراجعة المواضيع الخاصة بكليته والتي يراد عرضها على المجلس، ومطابقتها للوائح والأنظمة المعمول بها في الجامعة .
- ٤- يجب على العضو الممثل لكليته في المجلس العلمي تقديم المشورة الفنية لأعضاء هيئة التدريس بكليته فيما يخص المستندات والنماذج المطلوبة عند تقديم موضوعاتهم إلى المجلس .
- ٥- يجب على العضو الالتزام بالتحفظ في أقواله وأفعاله بما يخص أعمال المجلس العلمي التي اطلع عليها بحكم عمله بالمجلس واللجان التابعة له، بما في ذلك وجهات نظر وآراء الأعضاء والمحافظه على سريتها وعدم إفشائها . كما لا يحق له تصوير الوثائق والمستندات، أو تسجيل الجلسات بدون الحصول على إذن رسمي مسبق، وفي حال مخالفة ذلك يتعرض للمساءلة القانونية .
- ٦- يجب على العضو تجنب كل ما من شأنه المساس بالثقة والاعتبار أو يعرضه للشبهة أو يشوه نزاهته .
- ٧- يجب على العضو عدم المشاركة في اتخاذ قرار أو اقتراح رأي أو طلب الاطلاع على موضوع يتعلق به مباشرة، أو بمن له قرابة بهم إلى الدرجة الثانية، أو له فيه مصلحة خاصة مادية أو معنوية .
- ٨- يجب على العضو التخلص من الملفات التي تم تحميلها على الأجهزة الإلكترونية والمتعلقة بعمل المجلس، بالطرق الموصى بها من جهة الاختصاص، ويتحمل العضو كامل المسؤولية حال عدم الالتزام بذلك .
- ٩- يجب على العضو أن يتجنب تمثيل المجلس أو الجامعة، والتحدث باسمهما رسمياً في الندوات والمؤتمرات ووسائل الإعلام والتواصل الاجتماعي دون الحصول على إذن رسمي بذلك .
- ١٠- يحق لعضو المجلس العلمي تقديم اقتراح بشأن تعديل أو تطوير اللوائح أو القواعد التنفيذية أو الإجرائية التي يطبقها المجلس العلمي .
- ١١- لا يجوز مطالبة العضو بالإدلاء بشهادة عن أمر ما يتعلق بأعماله أو أقواله أو عن معلومات اطلع عليها بحكم عضويته في المجلس أثناء العضوية أو بعد انتهائها، باستثناء ما يقتضي به النظام .
- ١٢- يجب عدم تدخل أي من الجهات داخل الجامعة، أيًا كانت، في الآراء التي يبديها عضو المجلس العلمي، أو الوقائع التي يوردها أو لتصويته على نحو معين في جلسات المجلس أو في أعمال اللجان .
- ١٣- في حال تعرض العضو لأي ضغوط من قبل أعضاء هيئة التدريس، أو القيادات الأكاديمية، أو من أي جهة أخرى، بما يؤثر على الالتزام بالقواعد المنظمة لأعمال المجلس، فيتعين على العضو إخطار رئيس المجلس بذلك لاتخاذ الإجراءات النظامية بهذا الشأن .
- ١٤- لا يجوز لأي عضو أن يناقش أي أمر يتعلق بالمجلس العلمي أو اللجان التابعة له مع أي شخص من خارج المجلس كائناً من كان، حيث تعامل جميع الموضوعات المطروحة على المجلس بسرية تامة .